شاعلة من النهار **فصل** في كتاب الفصاد والحجامات ما لفظه باب
معرفة فصد العروق من كتب الفلاسفة الاولين قالوا ان الفصد على
اضرب منها معرفة الفصاد نفسه يفصد العروق طولا او عرضا او موربا وذلك
لان لكل عرق عصبة تحته فاما الفصاد طولا من الاسهاق على العصبة
ان نالها الفصاد فلا يلتحم العرق سريعا لان من فصد طولا او قبض به انفتح
العرق عرضا وذلك كل عرق يكون عريضا وارت التحامه سريعا واما الضرب
الثالث فان يفصد العرق موربا وليس في ذلك معنى لمن يطلب حين خروج الدم فقط
واعلم ان الدم اذا تغير في الاعضا العليا فتح له القيفال وان تغير في الجسد كله فتح
الاكحل وهو لجميعه واذا تغير في الاعضا الداخلة فتح الباسليق مرة في الابط وتسمى
الى بطن المرفق واذا تغير في الاعضا السفلا فتح له الصافن **فصل**
في علامات الفصاد قال في كتاب الفصاد اذا رايت الدم عند الفصاد شديد
السواد لم ينقلب الى الحمرة فذلك دليل على الصحة الدم حتى يخرج اول المرة اسود
واخره احمر وذلك السواد الذي داخل الجسم من المرة السودا واذا رايت الدم
عند الفصاد في الطست وله مرة مثل الماء ثم يصير اخره الى صفرة فذلك المرة الصفرا
واذا رايت الدم عند الفصاد اول مرة احمر ثم يصير كهيئة الكحل فذلك دليل علامات
البرص واذا رايت الدم عند الفصاد شديد الحمرة فذلك من المرة الصفرا
الصحيحة اصح ما يكون من المرة واصح ما يكون من الاجساد فاما رغوته من البلغم
واما حمرته من صحة الجسد واذا رايت اسفل الدم عند الفصاد اصفر وفوقه احمر
فذلك ايضا صحيح واذا رايت الدم عند الفصاد اسود فيه كهيئة غزل العنكبوت
وفيه خضرة فذلك من فساد الدم اما الخضرة فللذي داخل الجسد من الجذام واذا
رايت الدم اسود كدر فذلك المرة الحمرى لخلاطها شي من الجذام واذا رايت
الدم يشبه الماء رقيقا فاذا وقع على الارض نظرت اليه كانه ما وهو دم فذلك
من الوبا والسل داخل الجسد وان كانت ملحاة للجاني كل سنة من العضو فينبغي
له ان يفصد ويمص بيديه بالبدو واقبل الوقت الذي كانت تصيبه الحمى فيه
ويفصد من الامتلا وفساد الدم اذا ثخن ومن الورم الحار او حدث من اي
سبب كان من العض التي يورث الحما او من الفساد الذي يورث الامراض
القبيحة يفصد عند الحاجة اي العروق كان اقرب لموضع العلة نفعا
وفتح الاكحل عن جميع الجسد ويغني عن جميع العروق وجميع الاوجاع

على البلغم الرقيق

على البلغم الرقيق فانا لا نفتح الا الكحل منه الا بعد تقوية البدن بالادوية
الناقضة للبلغم انشا الله تعالى فان كان في جميع الجسد ورم وظهرت
فيه حمرة فانا نفصد لذلك العروق الكبار مثل الاكحل والقيفال والباسليق
والصافن وقد زعمت الفلاسفة الحكما واجلة الاطبا انه من فتح العرق في كل
فصل مرة نفتح الاكحل من يمينه في فصل الصيف والاكحل الثاني من يساره في فصل
الربيع ابتدي دخول الشتا وشرب الدوا وبعد كل فصد كل عرق مرة في جميع
سنة من العلل المحوله الكتاب انشا الله تعالى انتهى **فصل**
قال في الكتاب المذكور باب صفة منافع العروق والاحتياط عليها عند
الفصد وذكرة الحكما اذا كان العرق ممتليا مختلطا بحلياطا هو على
اللحم على العروق فاضربه كيف شيت ولا تبالي اذا ضربته طولا او عرضا او موربا
وان كان قريبا من العصب فعرفت ذلك بالحس في جوانبه اجتنبت بالعصب
حلبه قريبا منه وانوان رفع راس المبضع الى فوق فنصيب العصب ولكن يكون
ضرب العصب موليا عن العصب ويكون موخر المبضع مما يلي العصب فاذا فعلت
هذه القصبه سلمة العروق من الافات باذن الله تعالى وان يكن العرق عليه
لحم كثير فليكن المبضع رقيق طويل الراس طويل المحدره على العروق حتى يبلغه
وانو العصب لم وصفنا وان يكن اللحم على العرق قليلا فاضربه معلقا ونعني
بالتعليق ان تعلق العرق براس المبضع وليكن راس المبضع معمرها قليلا وان
لم يكن حول العرق من اللحم شي فضع ابهامك اليسرى الى جانب العرق وضع البنصر
اليمنى من الجانب الاخر وليكن المبضع في اليد اليمنى ما بين الاصبع الوسطى والابهام
وربع السبابه على نصاب المبضع ثم استعن بها على الكسن ويكون عندك اليسرى
على العرق يودي اليك رفعه او قراره من تحت المبضع فانك نالعامل اليمنى الاسره
شيا لا ان يدل سره فاذا غمزت المبضع على العرق والست ان المبضع لا محاله قد شك
العرق فتح وجهك من قبل ان تخرج المبضع سريعا على الدم فان قلت العرق من المبضع
فلم يسله وعلمة انك قد ضربت العرق لا محاله ولا عليك ان تعيده من ذلك
الموضع بعينه ولا يتعداه والزم هذا على الصفه فانه ينجيك من افات العروق
وزللها وخطاها باذن الله تعالى **فصل** واما الحجامة وما ينبغي

Copyright © King Saud University